

دفتر طالب الدكتوراه

ملحق رقم 1 بالقرار رقم 96A المؤرخ في 02 ديسمبر 2020

والذي يحدد كيفية الالتحاق بالكويت في الطور الثالث
وتنظيمه وشروط إصدار أطروحة الدكتوراه ومناقشتها




بطاقة توضيحية

طالب الدكتوراه:

.....	اللقب
.....	الاسم
.....	تاريخ ومكان الازدياد
.....	العنوان
.....	الهاتف
.....	البريد الإلكتروني

المؤسسة:

.....
هيئة الاحاق: كلية، معهد، مركز بحث



ميثاق أطروحة الدكتوراه



التخصص التنظيمية:

يتم تنظيم التكوين في الدكتوراه (نظام LMD) حاليًا وفقًا للتخصص التنظيمية الآتية:

- القانون رقم 05-99 المؤرخ في 04 أفريل 1999، المتضمن القانون التوجيهي للتعليم العالي، المعدل والمتمم،
- المرسوم التنفيذي رقم 08-265 المؤرخ في 19 غشت سنة 2008 والمتضمن نظام الدراسات للحصول على شهادة الليسانس وشهادة الماستر وشهادة الدكتوراه،
- المرسوم التنفيذي رقم 10-231 المؤرخ في 2 أكتوبر سنة 2010، والمتضمن القانون الأساسي لطالب الدكتوراه،
- القرار رقم 961 المؤرخ في 2 ديسمبر 2020، يحدد كفاءات الالتحاق بالتكوين في الطور الثالث وتنظيمه وشروط إعداد أطروحة الدكتوراه ومناقشتها.


مقدمة:

يشكل ميثاق الأطروحة دليلًا مرجعيًا، يقنن الاتفاق المبرم ما بين طالب الدكتوراه، والمشرف على الأطروحة ومسؤول لجنة التكوين في الدكتوراه ومدير مخبر دعم التكوين.

يهدف الميثاق إلى تحديد مسؤولية الشركاء والتعريف بحقوق والتزامات كل طرف.

يخضع الأطراف على الميثاق، عند التسجيل الأول لبداية التكوين، ويعتبر بمثابة التزام قوي بين الأطراف رغم أنه يفقد الإلزامية التعاقدية.

يعتبر الميثاق ملحقًا لدفتري طالب الدكتوراه الذي يحدد كفاءات متابعة وتقييم الطالب. يقوم مسؤول لجنة التكوين في الدكتوراه والمشرف على الأطروحة بتسجيل النشاطات العلمية للطالب في الدكتوراه (مشتورات، مداحلات... الخ) وتُدوّن ملاحظات لجنة متابعة الطالب في الدكتوراه خلال كل يوم دراسي خاص بالتقييم.



الأطروحة:


- يحدد ملف الأطروحة الذي يسلم للإدارة: موضوع الأطروحة، اسم المشرف على الأطروحة، ومخبر البحث المستقبل.
- يكون اختيار الموضوع وظروف العمل الضرورية لتقديم وسير التكوين في الدكتوراه، موضوع اتفاق يبرم ما بين طالب الدكتوراه والمشرف على الأطروحة، يتم المصادقة عليه من طرف لجنة التكوين في الدكتوراه بالتعاون مع مدير المخبر، مع مراعاة أحكام هذا الميثاق.
- أطروحة الدكتوراه، هي بمثابة الشاهد على تقديم نتائج البحث مكتوبة (نصوص، رسومات، جداول، أشكال أو تطبيقات).
- ينبغي أن يؤدي تحضيرها إلى إنجاز عمل أصلي وتكويني، بحيث يندرج إنجازها في المواعيد المحددة حسب النصوص وهي ثلاث سنوات كاملة.
- لا يمكن تعديل موضوع الأطروحة أثناء التسجيل، إلا في بعض الحالات الاستثنائية.
- لا يمكن إعادة صياغة عنوان الأطروحة بعد نهاية السنة الثانية من التسجيل.

النشاط والتقييم:

تعد عملية تقديم الأطروحة، عنصرا أساسيا في التكوين في الدكتوراه إلى جانب عناصر أخرى مشكلة لهذا التكوين، والتي تتضمن النشاط والتقييم. إذ يتعلق الأمر، علاوة على الأطروحة، بالمشورات والمداخلات والأيام الدراسية الخاصة بتقييم طلبة الدكتوراه وكذا مناقشة الأطروحة.

التكوين في الدكتوراه:

- يعد التكوين في الدكتوراه تكوينا وللبحث وعن طريق البحث، يتضمن تعميقا للمعارف في تخصص أساسي، ومدخلا لتقنيات التفكير والتجريب الضروريتين للنشاطات المهنية وفي البحث.
- تسمح الدكتوراه باكتساب كفاءات علمية عالية المستوى وهي عبارة عن قيادة مشروع بحث أصلي ومبدع، ينبغي أن يندرج تحضيرها في إطار محاور البحث ذات الأولوية الوطنية من جهة، وأن تكون محددة بوضوح من حيث أهدافها ومتطلباتها، من جهة أخرى.
- تعد فترة التكوين في الدكتوراه بمثابة تجربة مهنية في قطاع البحث والإبداع، بحيث يكون حاملها عند نهاية التكوين قد اكتسب، ليس فقط الكفاءات العلمية والتقنية في مجال بحثه، بل كذلك الكفاءات الأخرى الضرورية لقيادة مشروع بحث بكل استقلالية.



- لا يعني هذا التمديد مواصلة التمويل، إذ يخضع تمويل الفترة الإضافية لإجاز الأطروحة لتقدير المشرف على الأطروحة ومدير المخبر.
- يشطب اسم المترشح الذي لم يتمكن من مناقشة أطروحته في الأجل المحددة من قائمة التكوين في الدكتوراه ويسحب موضوعه من السجل الفهرسي المركزي للأطروحة.

متابعة طلبة الدكتوراه وتقييمهم:

- تنظم لجنة التكوين في الدكتوراه مع نخاية كل سنة جامعية (في شهر جوان) يوما دراسيا أو أكثر لتقييم ومتابعة طلبة الدكتوراه.
- يقدم طلبة الدكتوراه أمام لجنة التكوين في الدكتوراه حصيلة تقدم أعمالهم مع الآفاق المنتظرة.
- يقيد سير الأيام الدراسية ونتائجها في بطاقة التقييم المرفقة لهذا الميثاق.
- يمكن للجنة التكوين في الدكتوراه دعوة أساتذة و/أو باحثين من خارج اللجنة أو من خارج المؤسسة.
- تسمح الأيام الدراسية بمرافقة سيرورة التكوين وتقييمه إلى غاية تصميم الأطروحة واحتمال تقديم التصحيحات الضرورية، بما في ذلك مناقشة الأطروحة في الأجل المحددة.


- يجب أن يكون العنوان النهائي للأطروحة مطابقا للعنوان الوارد في آخر وثيقة إعادة التسجيل.

- التسجيل في البطاقة الوطنية للأطروحات إجباري، ويتم بواسطة مصالح ما بعد التدرج لمؤسسة التسجيل.
- يجب أن ترفق الأطروحة بالأعمال العلمية وفق ما تم تحديده في الملحق رقم 2.

- تستفيد الأطروحة المحضرة في إطار إشراف مشترك من نفس الحقوق، كما تترب عليها نفس الالتزامات، علاوة على ذلك، تلتزم كل الأطراف بتنفيذ الأحكام الخاصة الواردة في اتفاق المشاركة.

المادة:

- المدة العادية لتحضير أطروحة الدكتوراه هي ثلاث (03) سنوات جامعية متتالية.
- يمكن أن تُمنح، بصفة استثنائية، رخصة لسنة أو سنتين من طرف مدير المؤسسة باقتراح من المشرف على الأطروحة وهذا بعد آراء الهيئات العلمية المعنية.



التسجيلات:

- تحدد مدة إصدار الأطروحة بثلاث (03) تسجيلات سنوية متتالية.
- يتم التسجيل في السنة الأولى من التكوين لنيل شهادة الدكتوراه لـ م. د بعد اجتياز مسابقة وطنية طبقا للتنظيم المعمول به ويُفتح التسجيل للحاصلين على شهادة ماستر أو شهادة أجنبية معادلة لها.
- في بداية كل سنة جامعية، يجدد التسجيل موضوع الأطروحة ويجزى الاستقبال. يجب على طالب الدكتوراه أن يثبت مدى تقدم أعماله بالاتفاق مع المشرف على أطروحته.
- عند نهاية السنة الثالثة يجب على مدير المؤسسة أن يقرر بخصوص إعادة التسجيل الإضافي، بناء على تقرير فعلي من المشرف على الأطروحة ولجنة التكوين في الدكتوراه والهيئات العلمية.

المناقشة:

- يمكن مناقشة الأطروحة بعد حصول الطالب على مائة وثمانين (180) نقطة، موزعة طبقا للملحق رقم 2.
- لا يمكن مناقشة الأطروحة إلا بعد إثبات المشاركة الفعلية في الملتقيات أو الندوات المبرمجة.

- تسمح الأيام الدراسية أيضا للجنة التكوين في الدكتوراه بالحصول على معلومات منظمة تكون بمثابة أداة للتقييم بشكل يسمح بوضع معالم للتقييم المستمر كفييل بتدعيم جودة التكوين.

المنشورات والمداخلات:

- يلتزم طالب الدكتوراه عند نشر أو تقديم مداخلة بالتشاور مع المشرف على الأطروحة.
- يتم الاتفاق مبدئيا بين طالب الدكتوراه ومشرفه على الموقع الذي يجتله الطالب في ترتيب المؤلفين عند التأليف المشترك للمداخلات والمنشورات أو براءات الاختراع الناجمة عن أعماله، وتكون في كل الحالات، بحسب نسبة مساهمته.
- يلتزم طالب الدكتوراه بإظهار اسم مؤسسة التسجيل والمخبر المستقبل على كل المنشورات التي يكون فيها هو المؤلف أو المؤلف المشترك.
- يجب أن يكون العنوان الالكتروني المقدم من طرف المؤسسة لطالب الدكتوراه أثناء تسجيله الأول، هو العنوان الوحيد الذي يقبده في منشوراته ومداخلاته.
- يمكن قبول المنشور قيد الطبع شرطه تقديم شهادة رسمية من المجلة



- يجب على طالب الدكتوراه أن يُدرج في أطروحته كل التصحيحات التي طلبت منه من طرف اللجنة ويقدمها، بعد المصادقة عليها من طرف رئيس اللجنة، في الأجل التي حدّدت له.

السرية:

- يلتزم طالب الدكتوراه باحترام أخلاقيات البحث العلمي لا سيّما في مجال الملكية الفكرية للمصادر المستعملة (السيليوغرافيا).
- يلتزم طالب الدكتوراه بالسرية تجاه الآخرين كما يلتزم بالحفاظ على السرية بخصوص المعلومات والأدوات بأي شكل من الأشكال أثناء اطلاعه عليها وهو بصدد إنجاز أطروحته ومناسبة إقامته في المخبر، إذا كانت ذات صلة مع هيئات أو شركات أخرى، ما دامت هذه المعلومات لا تدخل ضمن الملكية العامة.

التزاع والوساطة:

- يجب إبلاغ مسؤول لجنة التكوين في الدكتوراه ومدير المخبر بكل نزاع أو خلاف يحدث بين طالب الدكتوراه ومشرفه ليحتمدا بالتشاور لإيجاد حل بالتراضي.

- يقترح مسؤول لجنة التكوين في الدكتوراه، بناء على استشارة المشرف على الأطروحة وبعد موافقة المجلس العلمي للكلية أو المعهد، على مدير المؤسسة تعيين لجنة لمناقشة الأطروحة تتشكل من أربعة (04) إلى (06) أعضاء منهم عضو أو عضوين من خارج المؤسسة.
- تختار اللجنة من بين أعضائها رئيسا من غير المشرف على الأطروحة، يتكفل بتحرير تقرير المناقشة.

- يجب الإعلان عن المناقشة عن طريق النشر وعبر المواقع المحددة على مستوى المؤسسة وخاصة على موقعها الإلكتروني على الأقل 15 يوما قبل تاريخ المناقشة.

- كل تصرف يتعلق بالسرقة العلمية أو تزوير النتائج أو غش ذو صلة بالأعمال العلمية، تم التصريح به في إطار الأطروحة وتم إثباته أثناء المناقشة أو بعدها، يعرض المترشح لإلغاء المناقشة أو إلى سحب الشهادة المتحصل عليها، بالإضافة إلى تطبيق العقوبات المنصوص عليها في التنظيم المعمول به.

المقال المناقشة وبعد مداوات اللجنة، يُمنح لقب دكتور للمترشح بتقدير "مشرف" أو "مشرف جدا".



- يلتزم بتقديم تقرير سنوي حول مدى تقدم أشغاله.
- يلتزم باحترام النظام الداخلي للمخبر المستقبل لاسيما في مجال النظافة والأمن.
- يلتزم بالاستعمال الجيد للمصادر والمياكل الموضوعية تحت تصرفه: كالتجهيزات، والأدوات، والأجهزة المعلوماتية، والتوثيق، واستعمال الانترنت.
- يلتزم باحترام قواعد سرية لنشاطات البحث (المناهج، البروتوكولات ونتائج الأعمال).
- يلتزم باحترام قواعد الآداب وأخلاقيات المهنة بخصوص السرقة العلمية، تزوير النتائج، المداخلات والنشر بدون إذن مسبق للمشرف.
- يستفيد طالب الدكتوراه من منحة دراسية خلال ثلاث (03) سنوات لمدة تكويته طبقا للتنظيم المعمول به.
- يجب أن يقدم ملف إعادة تسجيله كل سنة في الآجال المحددة.
- يخضع طالب الدكتوراه للأحكام المنظمة لطور التكوين العالي المسجل ضمنه، وكذلك للأحكام الواردة في النظام الداخلي لمؤسسة التعليم العالي المنتسب إليها.

- يناقش النزاع على مستوى لجنة التكوين في الدكتوراه وإذا لم يتم التوصل إلى حل، تُحال المسألة على الميقات العلمية للكلية والجامعة باعتبارها أعلى الميقات المطالبة بالفصل.

- يمكن إيداع طعن آخر لدى مدير المؤسسة.

حقوق وواجبات الشركاء:

- يحدد الميثاق التزامات مختلف الشركاء، بغية ضمان السתר الحسن للتكوين في الدكتوراه، فالهدف هو تجاوز العلاقة معلم-تلميذ تجاه طالب الدكتوراه وتحميل شركاء التكوين في الدكتوراه المسؤولية عبر قواعد تحدد حقوق والتزامات كل طرف وتضبط مسؤولياتهم.

طالب الدكتوراه:

- يقدم طالب الدكتوراه تصريحاً شرفياً، بعدم تسجيله في مؤسسة أخرى ولا تعرض للفصل من التكوين في الدكتوراه.
- يلتزم برزنامة ووتيرة عمل طبقا لبرنامج عمل وضع مع المشرف.
- يتبع كليا لانشطات البحث ويحضر كل الملتقيات والتكوينات المبرجة ضمن التخصص العلمي لجنة التكوين في الدكتوراه أو مخبر البحث المستقبل.



مدير المخبر:


- يضمن اندماج طالب الدكتوراه في المخبر.
- يضمن لطالب الدكتوراه الاستفادة من نفس التسهيلات التي يتمتع بها الباحثون الآخرون بالمخبر، من أجل إنجاز بحثه كالتجهيزات والأدوات والمصادر والميكنة والدعم المالي والتوثيق وإمكانية حضور المنتديات والمحاضرات وتقديم عمله أثناء النظواهر العلمية.
- يلتزم بالتنسيق مع المشرف على الأطروحة، بدرجة نشاطات طالب الدكتوراه داخل المخبر.
- مساعدة الطالب بالتنسيق مع المشرف لتسهيل تنقله الى مخبر بحث بالخارج لإجراء تريض اذ دعت الضرورة لذلك.

مسؤول لجنة التكوين في الدكتوراه:

- يجب أن يسهر على احترام الميثاق وتطبيق القرارات المتخذة والسير الحسن للأشغال خلال متابعة وتقييم طلبة الدكتوراه.
- يضمن لطلبة الدكتوراه الوصول إلى المعلومات ذات الصلة برنامج التكوينات.
- يجب أن يُعلم طلبة الدكتوراه بالآفاق المهنية للشركين.

المشرف على الأطروحة:

- يلتزم المشرف بتخصيص الوقت للأزم للتأطير العلمي لأعمال البحث لطالب الدكتوراه.
- لا يحق له تفويض الإشراف على البحث إذ له المسؤولية الفعلية للتأطير.
- يجب عليه توفير الوسائل اللازمة لإنجاز العمل، وتحديد رزنامة عمل.
- يجب أن يسهر على إبداع ملف إعادة تسجيل طالب الدكتوراه حسب الأجال المحددة.
- يجب أن يلتزم بإبداء الرأي ويشير الى النقص في عمل طالب الدكتوراه، عند إعادة التسجيل السنوية
- عليه أن يجبر كتابيا مسؤول لجنة التكوين في الدكتوراه بكل إدخال يقوم به طالب الدكتوراه في مجال أخلاقيات المهنة والسلوك.
- مساعدة طالب الدكتوراه لإبداء روح المبادرة والصرامة العلمية والاستقلالية.
- تقديم تقرير مبرر ومعمل في حالة التنازل عن الإشراف.



يصرح الموقعون أدناه بأنهم اطعموا على مختلف الأحكام التنظيمية المحددة لحقوق والتزامات كل طرف.

في

طالب الدكتوراه:

مسؤول لجنة التكوين في الدكتوراه:

المشرف على الأطروحة:

مدير المخبر:

- يجب أن يُبرمج نشاطات تعليمية وتكوينية (ملتقيات، أيام لطلبة الدكتوراه).

- التأكد من تقييم طالب الدكتوراه ومتابعته.
- مُطالب بإخضاع كل العمليات الواجب القيام بها للمصادقة (البيداغوجية، والعلمية، والإدارية) من طرف كل الهيئات العلمية للقسام والكائنة، والإدارة (رئيس القسم، والعميد).

الشريك الاجتماعي الاقتصادي:

في حالة إعداد الأطروحة بالشراكة مع مؤسسة اقتصادية، يلتزم الشريك الاجتماعي الاقتصادي بما يلي:

- تسهيل عملية الوصول إلى الوثائق، التاطير المهني، ولتمكين من استعمال الأدوات والتجهيزات،
- تمكين طالب الدكتوراه من نفس الامتيازات الممنوحة للمتعاونين مع المؤسسة: النقل، الإطعام وتأمين الإقامة عند الاقتضاء.

مدير المؤسسة:

يجب أن يمنح لطلاب الدكتوراه عنوان الكتروني على موقع المؤسسة عند التسجيل الأول.



المشرف على الأطروحة:

.....
الاسم:
.....
اللقب:
.....
الهاتف:
.....
البريد الإلكتروني:

المشرف المساعد على الأطروحة (إن وجد):

.....
الاسم:
.....
اللقب:
.....
الهاتف:
.....
البريد الإلكتروني:

مدير المخبر:

.....
الاسم:
.....
اللقب:
.....
الهاتف:
.....
البريد الإلكتروني:

التكوين في الدكتوراه مؤهل:

.....
قرار وزاري رقم مؤرخ في

.....
عنوان التكوين:

.....
الميدان:


.....
الشعبة:

.....
التخصص:

مسؤول لجنة التكوين في الدكتوراه:

.....
الاسم:
.....
اللقب:
.....
الهاتف:
.....
البريد الإلكتروني:

مختبر البحث:



- دروس في منهجية البحث وتعليم اليداغوجيا (06 نقاط)

❖ منهجية البحث

تحديد الأهداف والمكتسبات

مصادقة لجنة التكوين في الدكتوراه

التقييم والمتابعة

يجب على مسؤول لجنة التكوين في الدكتوراه ولجنة المناقصة تنظيم يوم دراسي لتقييم مدى تقدم أعمال طلبة الدكتوراه، سنويا. تتبع المكتسبات الجزئية أو الناقصة بتعليقات تسجل في الدفتر الملحق، لتمكين طالب الدكتوراه من استدراكها بسرعة خلال المراحل القادمة.

التكوين (30 نقطة)

- دروس التخصص (12 نقطة)

السلسلتي الأولى

عنوان الدرس:

الحجم الساعي:

المدخل:

مصادقة لجنة التكوين في الدكتوراه

❖ تعليم اليداغوجيا والتعليمية

تحديد الأهداف والمكتسبات

مصادقة لجنة التكوين في الدكتوراه:


السلسلتي الثاني

عنوان الدرس:

الحجم الساعي:

المدخل:

مصادقة لجنة التكوين في الدكتوراه



الأعمال العلمية (على الأقل 50 نقطة)

❖ منشورات دولية صنف "أ": (50 نقطة لكل منشور)

العنوان	التاريخ	الرابط على النت

❖ براءة اختراع دولية (المنظمة الدولية للملكية الفكرية): 50 نقطة

(احتساب اختراع 01 على الأكثر)

العنوان	تاريخ الإيداع	تاريخ النشر

- دروس في تكنولوجيايات الاعلام والاتصال (06 نقاط)

تحديد التقنيات والآليات المكتسبة


مصادقة لجنة التكوين في الدكتوراه:

- كفاءات لغوية في الإنجليزية (06 نقاط)

المحادثة

تحرير المقالات

مصادقة لجنة التكوين في الدكتوراه:



❖ مداخلات دولية: 12,5 نقطة (مداخلتان 02 على الأكثر)

المكان	التاريخ	العنوان

❖ مداخلات وطنية: 10 نقاط (مداخلتان 02 على الأكثر)

المكان	التاريخ	العنوان

❖ منشورات دولية صنف "ب": (40 نقطة لكل منشور)

العنوان	التاريخ	الربط على النت

❖ منشورات وطنية صنف "ج" (30 نقطة لكل منشور، منشوران 02


على الأكثر)

العنوان	التاريخ	الربط على النت

❖ براءة اختراع وطنية (المعهد الجزائري للملكية الفكرية): 25 نقطة

(اختراع 01 على الأكثر)

العنوان	تاريخ الابداع	تاريخ النشر



يصحح الموقعون أدناه بأفهم اطلعموا على مختلف الأحكام التنظيمية الجديدة
لحقوق والتزامات كل طرف.

في

المصادقة على المكتسبات

❖ التكوين (30 نقطة)

مصداقة لجنة التكوين في الدكتوراه:

طالب الدكتوراه:

مسؤول لجنة التكوين في الدكتوراه:

❖ الأعمال العملية (على الأقل 50 نقطة)

تأشيرة الهيئات العلمية المؤهلة:

المشرف على الأطروحة:

مدير المختبر:

